

ثبتت بتوسط الامومة ولا امومة **والبنين**  
**الحقة ولد تزك** البنين سواء كان بنين

ام ملك وهي ما زاد في ام من وهي شبهة بخلا  
ما اذا كان بوطي زنا اذ لا حرمة للبنه فلا يحرم  
علي الزاني ان يتبع الم رضة ما ذلك البنين لكن  
بكره **ولو نفاه** اي نفي من حقه الولد الولد انتفى  
البنين النازل به حتى لو ارتفعت به سفرة طلت  
للثاني فلو استلحق الولد لحقه الرضيع اي **ولو ولي**  
**منكوحته او ثانيا** امه بشبهة فيها **مولود ولد**  
فالبنين النازل به **بن حقه الولد** اما بقايف  
بان لم تكن كونه منها او يغيره بان اخصر الامكان  
في واحد منها ولم يكت قاييق او الحقة  
بما او نفاه عنها او اشكل عليه الامر او انتسب  
لاحد مما بعد بلوغه او بعد افاقته من نحو  
جنون فالرضيع من ذلك اللين ولد ونسب  
لبن حقه الولد لان اللين قاييق للمولود فان ما  
قبله الانتساب له ولد قام مقامه او اولاد  
وانتسب بعضهم لهذا وبعضهم لذاك اداع  
الاشكال فان ما نزل قبل الانتساب او بعد  
فيما ذكره ولم يكت له ولد انتسب الرضيع وحسب  
امر بالانتساب لا يجبر عليه لكن يحرم عليه نكاح

بنين

بنين احد ما ونحوه فان خلاق الولد ومن يقوم مقامه  
فانهم تجرون على الانتساب **والانتساع بنية اللين**  
**عن صاحبه** وان طالت المدة واقطع اللين  
وجاء له يوم الادلة ولان لم يحدث ما يخالف عليه  
**الاولاد من اخر اللين بعد** **قاله** اي للاخر قلم  
انه كان قبله للاول وان دخل وقت ظهوره  
لغيره الا خلاف اللين عند المولود لا للمولود  
فيستبع المنفصل سوا اذ اللين على ما كان امر لا  
ويقال ان اقل مدة تحدث فيها اللين للمولود  
اربعون يوما وتفسيره بما ذكره مما ذكره  
**فمصل** في طهر والرضاع على النكاح مع الغرم  
بسبب قطعه النكاح لو كان **حقة صغيرة فادعتوما**  
**من قهر عليه بنتوما** كما اخته وامه وزوجه اجيه  
بابنته من نسبه امرضاع وزوجه اخرى بابنه  
او امه موطوءة له ولو بلين غيره **انفسخ نكاحه**  
منها لصيرورتها محرما له كما حاد في هذه الاشئلة  
بنيت اخته او اخته وبنيت موطوءة ومن زوجته  
الاخرى لانها حادت ام زوجته وتفسيره بما ذكره  
اعم من قوله فادعتوما امه او اخته او زوجه اخرى  
**ولو اي للصغير عليه نص** **مهرها** المهر ان كان  
صحيحا والا فصرف مهر شلوا لانه فراق قبل الوطى

Copyrighted material